

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12898 - عن عبد الرحمن بن أحمد بن عطية قال : سئل علي بن أبي طالب عن الوقوف بالجبل ولم لم يكن بالحرم ؟ قال : لأن الكعبة بيت الله والحرم باب الله فلما قصدوه وافدين أوقفهم بالباب يتضرعون قيل : يا أمير المؤمنين فالوقوف بالمشعر ؟ قال : لأنه لما أذن لهم بالدخول وقفهم بالحجاب الثاني وهو المزدلفة فلما أن طال تضرعهم أذن لهم بتقريب قربانهم بمعنى فلما أن قضا تفتهم وقربوا قربانهم فتطهروا بها من الذنوب التي كانت عليهم أذن لهم بالوفادة إليه على الطهارة قيل : يا أمير المؤمنين فمن أين حرم الله الصيام أيام التشريق ؟ قال : لأن القوم زوار الله وهم في ضيافته ولا يجوز لضيف أن يصوم دون إذن من أضافه قيل : يا أمير المؤمنين فتعلق الرجل بأستار الكعبة لأي معنى هو ؟ قال : مثل الرجل بينه وبين آخر جناية فيتعلق بثوبه ويتنصل ويستجدي له ليهب له جنايته .
(هب)